

قرار رقم (١١٦٩) لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٧/٢٦

بشأن شطب قيد وسطاء التأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الاستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .

وعلى كتاب شركة جى أى جى مصر _ حياه تكافل بشأن إنهاء خدمة بعض المنتجين لديها، وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة في هذا الشأن .

" قرار "

مادة أولى: يشطب قيد أسماء وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد من سجل وسطاء التأمين ٤٦ لافتقاد أحد شروط استمرار قيد أسمائهم بالسجل المذكور : -

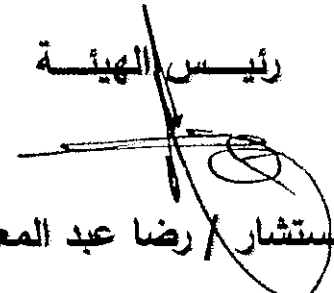
م	الاسم	رقم القيد	تاريخ انتهاء الخدمة	اسم الشركة	الرقم القومى
٠١	احمد محمد احمد ابراهيم	٣٣٠٩١	٢٠٢٠/٩/١٧	جى أى جى مصر _ حياه تكافل	٢٩٠٠٢٠٤٢١٠٢٦٩٧
٠٢	عبد الرحمن ابراهيم حامد عبد المقصود	٣٩٠٢٤	٢٠٢٠/٩/٢٠	جى أى جى مصر _ حياه تكافل	٢٩٤٠٤٠٢٢١٠٢٤٧١
٠٣	احمد صلاح عبد الجواد ايوب النجار	٣٩٧٩٨	٢٠٢٠/٦/١٦	جى أى جى مصر _ حياه تكافل	٢٩٣٠٣٠١٦٨٠٨٥٧٥
٠٤	جورجى نقولا جورجى نقولا	٤١٤٦٦	٢٠٢٠/٧/٢٢	جى أى جى مصر _ حياه تكافل	٢٨٩٠٨٢٨٠١٠٠٥١٧

٢٨٨٠ ٢١٣٠١٠٣٢٦١	جى أى جى مصر _ حياه تكافل	٢٠٢٠/٦/٢٨	٤١٤٦٣	منه الله طارق كامل امين ابو السعود	٥
٢٩٤٠ ٨١٩٠١٠١٤٠٧	جى أى جى مصر _ حياه تكافل	٢٠٢٠/٧/٢٢	٤١٤٦٤	زينب محمد بشرى عبد الجواد محمد	٦
٢٩٥٠ ٥١٤٠١٠٤١٠١	جى أى جى مصر _ حياه تكافل	٢٠٢٠/٦/٢٨	٤٠١٦٢	نورهان عصام مصطفى محمد	٧
٢٩٠٠ ٧١٢٠١٠٠٣٦٦	جى أى جى مصر _ حياه تكافل	٢٠٢٠/٣/٤	٣٥٧١٣	ايرينى بنيامين لطيف بباوى	٨
٢٨٧١ ٠١٦٠١٠٤٢٧٩	جى أى جى مصر _ حياه تكافل	٢٠٢٠/٢/١٠	٣٧٩٤٢	احمد حسن السيد حسين السيد	٩

مادة ثانية: يتحمل الوسطاء كلاً فيما يخصه مسؤولية الأخطاء التي تحدث بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين وكذا تتحمل الشركة مسؤولية الأخطاء التي تحدث عن الفترة ما بين تاريخ ترك الخدمة وتاريخ اخطار الهيئة .

مادة ثالثة: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .



نائب
رئيس الهيئة

المستشار / رضا عبد المعطى

